بانها لا تفيد هو راي الامدي وانما تفيد تاكيد الاثبات ولختاره
الشيخ ابو حيان وكان يقول انها لا تدل على الحصر بالوضع
وان الحصر لا يفهم من اخواتها التي كفت بما فلا فرق بين
لعل زيدا قايم ولعلما زيد قايم وكذلك ان زيدا قايم
وانما زيد قايم واذا فهم حصر ما بما يفهم من سياق
الكلام لا ان انما دلت عليه واشتد نكيره على من يخالفه
ونقله عن البصريين وفيه نظر فان الازهري من ايمة
اللغة نقل في كتابه الزاهر عن اهل اللغة انها تقتضي ايجاب
شي ونفي غيره كقولك انما المرء باصغريه اي كماله بهذين
العضوين لا برواية ومنظره والقول بانها تفيد من
جهة المفهوم قال به الشيخ ابو اسحق ومن ذكره المصنف
وفيه نظر فان الغزالي نقل عن القاضي انه ظاهر في الحصر
ومحتمل للتاكيد ثم قال وهو المختار ووافقه الكيا والذي
في التقريب للقاضي انها محتمله لتاكيد الاثبات ومحتمله
للحصر وزعم ان العرب استعملتها لكل من الامرين ثم
قال ولا يبعد ان يقال ظاهره في الحصر وقال السكاكي ليس
الحصر في انما من جهة ان ما للنفي كما يفهمه من لا وقوف له
على النحو بريد به طريقة الرازي والبيضاوي لانها لو كانت
للنفي لكان لها صدر الكلام وانما هي ما الكافه لان عن العمل

ثم

ثم حكى عن بن عيسى الربعي واستلطفه ان ان لتوكيد اثبات
المسند للمسند اليه وما يوكده فيناسب تضمن معنى الحصر
وفيه نظر اذ لا يلزم الحصر بحصول تاكيد على تاكيد نحو
قام القوم كلهم اجمعون وكان بعض مشايخنا يقول احسن
ما يستدل به على الحصر في انما انفصال الضمير بعدها واما
احتجاج بن دقيق العيد فان بن عباس فهم الحصر من قوله
انما الربا في النسيه ففيه نظر لان بن عباس روى الحديث بهذا
اللفظ ورواه عن اسامه بن زيد بلفظ ليس الربا الا في النسيه كما
ثبت في صحيح مسلم وهذه الصيغة الثانيه صيغه حصر
بالاجماع فما المانع من ان يكون بن عباس انما فهمه من
هذه الصيغه المتفق لا صيغه انما المختلف فيها وسيل الشيخ
على حقيقه وتدقيقه لا ساع بتساوي الصيغتين والقول بانه
منطوق حكاه الشيخ ابو اسحق في التبصرة عن القاضي ابي
حامد المروروذي قال مع نفيه لدليل الخطاب وتظهر
فايده الخلاف فيما لو قال انما قام زيد ثم قال وعمرو وقال
يكون وعمرو تخصيصا او نسخا فمن قال انه المنطوق
يدل على عدم قيام غيره كان نسخا ومن قال انه بالمفهوم كان
تخصيصا ص وبالفتح الاصح ان انها فرع السكونه ومن ثم
ادعى الزمخشري افادته الحصر ش ما تقدم في انما بكسر ان اما

Copyright © King Saud University